



قرار رقم (٤٤٥) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٣ / ٣ / ٢٠٢٥

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين حر

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤ .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.
قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطى التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس رقم قيدهما السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومى
١	نزار نصيف خليل سعيد	٣٧٩٦٩	حر	٢٧٤٠٧٢٣٠١٠٦٢٥٢
٢	احمد حسن محمد إبراهيم	٣٧٣٢٦	حر	٢٨٦٠١٢٧١٣٠١٥٩٥

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح